وتقبيل يد العالم
والسلطان العادل
روي ان الصحابة كانوا يقبلون
اطراف رسول الله صلى الله عليه وسلم وتقبيله
ويبيح ابو يوسف للرجل عناق الرجل وتقبيله
لما روي انه عليه الصلاة والسلام عانق جعفرا
عند قدومه من الحبشة وقبل بين عينيه قالوا انما
يكره لورود النهي عن المعانقة قالوا فيما اذا
كانا عاريين واما اذا كانا متقمصين فلا
كراهة اتفاقا وكان الشيخ ابو القاسم
يقوم للاغنياء دون الفقراء والعلماء
وسئل عن ذلك فقال الاغنياء يتوقعون
مني التعظيم فلو ترك يتضررون وغيرهم
ليس كذلك   ابن ملك شرح مجمع البحرين

أو في الفتاوى الصوفية رخص تقبيل يد العالم والمتورع على سبيل التبرك وعن
سفيان قال تقبيل يد العالم سنة وذكر في الخلاصة وفتاوى قاضي الكريم تقبيل
يد العالم او السلطان العادل سنة وفي المضمرات اذا قبل يد غير العالم ويد غير
السلطان ان اريد به تعظيم المسلم وكرامته فلا بأس وان اريد به شيء آخر
من عرض الدنيا فهو مكروه وفي البستان القبلة على خمسة اوجه قبلة
المودة وقبلة الرحمة وقبلة الشهوة وقبلة الشفقة وقبلة التحية فاما
قبلة المودة فهو قبلة الوالد للولد على الخد واما قبلة الرحمة فقبلة الولد للوالد
على الرأس واما قبلة الشفقة فقبلة الاخ للاخ على الجبهة واما قبلة
الشهوة فقبلة الزوج للزوجة على الفم واما قبلة التحية فقبلة المؤمنين
فيما بينهم على اليد والله اعلم   مفاتيح الصلاة

باب الاذان والاقامة

الله اكبر الله اكبر بجزم الراء فيهما لقوله صلى الله عليه وسلم الاذان جزم والاقامة جزم والتكبير جزم
وحكي عن ابي العباس المبرد انه كان يقول الله اكبر بفتح الراء الاولى عند الوصل وكان في الاصل
ساكنا فنقلت فتحة الف الله عند ذلك كما في قوله تعالى الم الله لا اله الا هو والاصل بسكون
الميم نقلت فتحة الف اليها عند الوصل وفي روضة الفقهاء قال ابو بكر الانباري العوام
يضمون الراء في التكبير عند التكرار وكذا نقل عن تاتارخانية غير انه نقل عن خلف
المتقدمين وصدر المتأخرين ابو السعود الرومي انه قال في تفسيره ان اكبر بضم الراء عند
الوصل لان حركتها الاصلية رفع لا يقاس على فتح الميم في الم الله لانها مبنية على السكون
واكبر جزم بالحديث واذا قرأ بالوصل بعيد الرفع الاصلي لا غير مسـ الصعلوك
ويترك الاعراب فيهما لما روي عن ابراهيم النخعي انه قال شيئان يجزمان كانوا لا يعربوا
بينهما الاذان والاقامة قال الزيلعي يعني على الوقف لكن في الاذان حقيقة وفي الاقامة
ينوي الوقف قال وعوام الناس يقولون الله اكبر بضم الراء الاولى وكان ابو
العباس المبرد يفتحها بنقل فتحة الهمزة اليها لالتقاء الساكنين كما بفتح الميم في
قوله الم الله لا اله الا هو مع ان الاصل في الحروف المقطعات الاسكان
وفي الخبر ينصب لواء الصديق لابي بكر رضي الله عنه وكل صديق يكون تحت لوائه ولواء العدل
لعمر رضي الله عنه وكل عادل يكون تحت لوائه ولواء السخاوة لعثمان رضي الله عنه وكل سخي يكون
تحت لوائه ولواء الشهداء لعلي رضي الله عنه وكل شهيد يكون تحت لوائه وكل فقيه تحت لواء معاذ

وروي ان عليا كرم الله وجهه صاح بغلام له كرات
فلم يلبه فنظر فاذا هو بالباب فقال مالك لم
تجبني قال لثقتي بحلمك وامني من عقوبتك
فاستحسن جوابه فاعتقه وكتب لعتقه حجة
هذا باسم الله الرحمن ... لا اله الا الله
العلي العظيم يا عبد الله انت حر لوجه الله فقالوا
مرت مثلي وهبتك لمن وهبك لي قالوا
من كرم الوجه سوء ادب غلمانه واما قيل
ان العذاب من الحليم الرحيم اشد ولذلك قيل
نعوذ بالله من غضب الحليم فلانه لا يقدم الا عند
كمال استحقاق الذنب وشدة العذاب على المقر
عليه اولى من التراك لان في التراك مغفرة عظيمة
محاضرات

يقال اسباب الولاية ثمة
صدق اللهجة وكتمان السر والوفاء بالعهد
وابتذال واداء الامانة عن الزوال لا تحمل
الناس على مراد نفسه بل تحمل نفسه على مرادهم
مالم يخالفوا الشرع يقال من طال امله ساء
عمله اليأس يغني الفقير والطمع يذل الامير
محاضرات

ثم ابعث بها الى الامصار قالوا نعم ما رأيت قال فاي الناس اعرب قالوا
سعيد بن العاص قال واي الناس اكتب قالوا زيد بن ثابت كاتب
الوحي قال فليمل سعيد وليكتب زيد فكتب مصاحف وبعث بها الى الامصار
قال فرأيت اصحاب محمد عليه الصلاة والسلام ورضي عنهم يقولون احسن والله
عثمان احسن والله عثمان وكان اول من امر بجمع القرآن في المصحف ابو بكر
الصديق رضي الله عنه مخافة ان يضيع منه شيء غير انه لم يجمع الناس عليه
وكان الناس يقرؤن بقراآت مختلفة على سبيل ما اقرأهم رسول الله صلى
الله تعالى عليه وسلم واصحابه رضي الله عنهم الى وقت عثمان ثم ان عثمان
رضي الله عنه جمع الناس على مصحف واحد وحرف واحد ولذلك نسب
المصحف اليه فقيل مصحف عثمان وهو المصحف الذي امر بجمع القرآن فيه
ابو بكر رضي الله عنه وامر بتحريق ما سواه وغسله وكان كاتب المصحف
في وقت ابي بكر وعمر وعثمان زيد بن ثابت رضي الله عنهم اجمعين فزيد هو
الذي رضي به لكتابة المصحف ابو بكر وعمر واصحاب رسول الله صلى الله عليه وسلم
ورضي عنهم واقتدى بهم عثمان رضي الله عنه فولاه نسخه دون غيره
باجماع الصحابة على تصويبه تنوير

فائدة يترتب على معرفة الآي وعدها وفواصلها احكام فقهية منها اعتبارها
فيمن جهل الفاتحة فانه يجب عليه بدلها سبع آيات ومنها اعتبارها في الخطبة
فانه يجب فيها قراءة آية كاملة ولا يكفي شطرها ان لم تكن طويلة وكذا الطويلة
على ما اطلقه الجمهور وههنا بحث وهو ان ما اختلف في كونه آخر آية هل تكفي
القراءة به في الخطبة محل نظر لم ار من ذكره ومنها اعتبارها في السورة تقرأ في الصلاة
او ما يقوم مقامها ففي الصحيح انه صلى الله تعالى عليه وسلم كان يقرأ في الصبح بالستين
الى المائة ومنها اعتبارها في قراءة قيام الليل ففي احاديث من قرأ بعشر آيات
لم يكتب من الغافلين ومن قرأ بخمسين آية في ليلة كتب من الحافظين ومن قرأ بمائة آية
كتب من القانتين ومن قرأ بمائتي آية كتب من الفائزين ومن قرأ بثلاثمائة آية
كتب له قنطار من الاجر ومن قرأ بخمسمائة وسبعمائة والف آية اخرجها الدارمي في مسنده معرفة

قد كتبنا ناقصا وما وجدنا ناقصا
رب تمم ما وجدنا ناقصا

ولا تشتروا بآياتي ثمنا قليلا ولا
تستبدلوا بالايمان بها والاتباع لها
حظوظ الدنيا فانها وان جلت اي كثرت
قليلة مسترذلة بالاضافة
الى ما يفوت عنكم من حظوظ الآخرة
بترك الايمان قيل كان لهم رياسة
في قومهم ورسوم وهدايا منهم
فخافوا عليها لو اتبعوا رسول
الله عليه الصلاة والسلام فاختاروها
عليه وقيل كانوا يأخذون الرشى
فيحرفون الحق ويكتمونه قاضي في سورة
البقرة عند قوله
ولا تكونوا اول كافر به

Copyright © King Saud University